



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجربها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١ / ثانياً / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، وما جاء في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٠ لسنة ٢٠٢٠) .

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين المذكور آنفاً .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الرابعة المنعقدة في ٢٠٢٥/٦/٣٠ ، ما يأتي:
أولاً : رفع التجميد عن كل من :

أ- المدعو (سعد حسن رشاش عبيد الراوي) و (اسم الأم : سعاد جبار عبد الله) ، (التولد : ١٩٨٠)
المثبت اسمه ضمن التسلسل (أ) من قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٠ لسنة ٢٠٢٠) .

ب- (داود سلمان حسين الكبيسي) و (اسم الام : سميرة محمد) ، التولد (١٩٦٩) المثبت اسمه ضمن التسلسل (ب) من قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٠ لسنة ٢٠٢٠) .

للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / دائرة العلاقات العامة والشؤون القانونية المرقم بالعدد (١١٤٨٢/ع.ق.متابعة/٢٠٢٤) المؤرخ في ٢٠٢٤/٦/٢٧ وكتاب مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (سري) المرقم بالعدد (١٠٧/ب/د/٥٤٢٤) المؤرخ في ٢٠٢٤/١١/٧ .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٣٠ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٧/١٥